

ق (٣/١/٢/١٠)

رقم الصفحة بالدراسة الذاتية (٥)

القواعد المنظمة للجنة اخلاقيات البحث العلمى بالجامعة

القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي جامعة بنها

2023

Committee of Research Ethics

(Institutional Review Board, IRB)

قطاع الدراسات العليا والبحوث

تمهيد:

تولي جامعة بنها أهميةً كبيرة للبحث العلمي بصفته أحد إسهاماتها المهمة في المجتمع العلمي على المستوى المحلي والاقليمي والدولي

وتنتهج جامعة بنها في أنشطتها البحثية إستراتيجيات وسياسات وإجراءات، تسعى في مجملها إلى الرقي بجودة البحث العلمي، وتميزه، بجانب الحث على الالتزام بالمسئولية الاخلاقية في السعي نحو إنتاج المعرفة، واكتسابها، وحفظها، ونقلها، وتنميتها، وتطبيقها.

إن الهدف الاساسي لهذه اللائحة، هو درء إمكانية حدوث أي تجاوز أخلاقي في السلوك البحثي بالمقام الاول، وحماية البحث العلمي من تعرضه لأية شائبة سلوكية قد ينتج عنها الاضرار السلبي بالسمعة الاكاديمية للجامعة، حيث إن هذا النوع من الاثر السلبي يصعب تجاوزه، أو التعافي منه في المدى الزمني القصير. ومن هنا، يأتي دور وثيقة ”القواعد المنظمة لاخلاقيات البحث العلمي في نشر الوعي بين جميع العاملين بالبحث العلمي بهذه القواعد، حيث إن العديد من التجاوزات في السلوك البحثي تنتج في كثير من الاحيان عن عدم الوعي، أو قلته، أو عدم الالمام الكافي بماهية أخلاقيات السلوك البحثي ومفاهيمها، وذلك من قبل بعض العاملين بالبحث العلمي من الباحثين، أو الطلاب، أو الاداريين المتعاملين معهم في بعض المشاريع البحثية، أو حتى من بعض الجهات الممولة للمشاريع البحثية.

مادة (1) نطاق تطبيق هذه اللائحة

تطبق هذه اللائحة على كل المنتسبين الي جامعة بنها من أعضاء هيئة التدريس، والهيئة المعاونة او من في حكمهم، وكذلك على الباحثين، والطلاب، وجميع من يتعاون أو يتعاقد مع الجامعة في مجال البحث العلمي، ويلتزم الجميع بتطبيقها.

مادة (2) القيم الحاكمة لجامعة بنها في مجال البحث العلمي:

الامانة – النزاهه – الموضوعية – الحرية البحثية – المساواة – الدقة - الابتكار – العناية بالإنسان – العناية بالحيوان – الحفاظ على الموارد البيئية واستدامتها – احترام الخصوصية.

مادة (3) تشكيل اللجنة العليا لآخلاقيات البحث العلمي:

يتم تشكيل أعضاء اللجنة العليا لآخلاقيات البحث العلمي سنويا بقرار من الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة بناءً على توصية مجلس الدراسات العليا والبحوث وموافقة مجلس الجامعة على النحو الآتي:

- السيد أ.د/نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث (رئيسا للجنة).
- عضو هيئة تدريس (أستاذ/ أستاذ مساعد) من كل كلية من كليات الجامعة (أعضاء) على ان يختار رئيس اللجنة أحدهم مقررًا للجنة.
- عضو قانوني (أحد أعضاء هيئة التدريس بكلية الحقوق أو مدير الشؤون القانونية بالجامعة).
- مدير عام الإدارة العامة للدراسات العليا (أمينًا للجنة).
- ويجوز للجنة اقتراح ضم عضوان من ذوي الخبرة الى عضوية اللجنة من داخل الجامعة او خارجها.

مادة (4) شروط عضوية اللجنة:

- 1- أن يكون من بين أعضاء هيئة التدريس بالجامعة (أستاذ/ أستاذ مساعد).
- 2- ألا يكون شاغلا لأحد المناصب الإدارية.
- 3- ألا يكون قد وقع عليه أية جزاءات تأديبية أو صدرت ضده أحكام قضائية تمس الأمانة العلمية أو الشرف والإعتبار.

مادة (5) المبادئ والاهداف التي تقوم اللجنة على تحقيقها:

- 1- احترام حقوق الآخرين وأرائهم وكرامتهم من أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والباحثين من طلاب الدراسات العليا بالجامعة وكذا المستهدفين من البحث.
- 2- تعزيز التميز في البحوث.
- 3- تحسين إدارة وتنظيم البحوث.

قطاع الدراسات العليا والبحوث

- 4- دعم تطبيق أخلاقيات البحث العلمى بكافة مستوياته بجميع كليات الجامعة وعلى وجه الخصوص الرسائل العلمية (ماجستير- دكتوراه) البحوث- المشروعات البحثية.
- 5- تقييم الإحتياجات النظرية والتدريبية للسادة أعضاء هيئة التدريس القائمين بمراجعة الجوانب الأخلاقية للبحوث بكليات الجامعة المختلفة.
- 6- نشر ثقافة وزيادة الوعي بالقواعد الأخلاقية للبحث العلمى لدى القائمين على البحث العلمى والمشاركين به.
- 7- وضع قواعد أخلاقية للرفق بالحيوان أثناء التجارب وطرق ووسائل التخلص من النافق منها أو التى فشلت التجارب عليها بعد إنتهاء البحث.
- 8- حماية حقوق الباحثين المتعلقة بالملكية الفكرية وفقا لأحكام القانون رقم (82) لسنة 2002.
- 9- العمل على تشجيع الباحثين لنشر بحوثهم بالمجلات والدوريات العلمية العالمية ذات معامل التأثير العالى بما ينعكس على المستوى الأكاديمى لأعضاء هيئة التدريس بالجامعة ومن ثم رفع التصنيف العالمى للجامعة
- 10- مساعدة الكليات فى وضع وتنفيذ خططها للبحوث العلمية.
- 11- نشر إرشادات ومعلومات دورية لإحاطة أعضاء هيئة التدريس بالكليات بالقواعد الأخلاقية للبحث العلمى.

مادة (6) اختصاصات اللجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمى.

- 1- وضع النظم والسياسات العامة لعمل اللجان الفرعية بالكليات ومتابعة عمل هذه اللجان.
- 2- وضع القواعد والأحكام المتعلقة بأخلاقيات البحث العلمى.
- 3- مراجعة الخطط والبرامج الخاصة باللجان الفرعية بالكليات لإقرارها واعتمادها.
- 4- اعتماد محاضر اللجان الفرعية بالكليات.
- 5- النظر فيما يعرض عليها من مشكلات من اللجان الفرعية متعلقة بأخلاقيات البحث العلمى.
- 6- النظر فى الخلافات التى قد تنشأ بين الباحثين وأى من اللجان الفرعية بالكليات فى المسائل ذات الصلة.
- 7- أى مسائل أخرى ذات صلة ومرتبطة بأهداف اللجان.
- 8- تنظيم الدورات التدريبية لأعضاء هيئة التدريس ومعاونتهم بكليات الجامعة والباحثين وطلاب الدراسات العليا من خلال صندوق حساب البحوث العلمية.

قطاع الدراسات العليا والبحوث

مادة (7) اختصاصات رئيس اللجنة: -

- 1- رئاسة جلسات اللجنة واجتماعاتها.
- 2- دعوة اللجنة للاجتماع مرة كل شهر أو كلما دعت الضرورة لذلك.
- 3- اقتراح تعديل الأحكام والقواعد المنظمة والمتعلقة بسير العمل سواء باللجنة العليا أو اللجان الفرعية أما بالحذف أو بالإضافة أو التغيير.
- 4- التوقيع على محاضر جلسات اللجنة بما يفيد الاعتماد.

مادة (8) اختصاصات مقرر اللجنة:

- 1- دعوة ورئاسة اللجنة في حالة غياب الرئيس.
- 2- وضع جدول الأعمال والموضوعات التي سيتم مناقشتها.
- 3- تلقي الاعتراضات من الباحثين على قرارات اللجان الفرعية تمهيداً لعرضها على اللجنة.
- 4- تلقي الشكاوى والمشكلات المتعلقة بعمل اللجان الفرعية تمهيداً لعرضها على اللجنة.
- 5- تدوين اجتماعات اللجنة.
- 6- ترتيب اجتماعات أعضاء اللجنة.
- 7- الاتصال بأعضاء اللجنة ودعوتهم للاجتماع تبعاً لدعوة رئيس اللجنة.
- 8- متابعة تنفيذ قرارات اللجنة وتوصياتها.
- 9- التوقيع على محاضر الجلسات.

مادة (9): انعقاد اللجنة العليا واتخاذ القرارات.

- تعقد اللجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي بالجامعة اجتماعاً مرة كل شهر ويكون الاجتماع صحيحاً بحضور أغلبية الأعضاء (النصف + 1) وفي حالة قيام مانع قانوني لدى أحد الأعضاء (سفر مدة تزيد على ثلاثة أشهر أو وقف عن العمل أو وفاة أو استقالة.... الخ) يتم اختيار عضواً آخر بدلاً منه من ذات الكلية ممن تتوافر في حقهم شروط العضوية بهذه اللانحة ويصدر قرار ضمه للجنة من رئيس الجامعة بعد موافقة اللجنة العليا بناء على الطلب من الكلية.
- وتصدر قرارات اللجنة بالأغلبية البسيطة (نصف عدد الحضور + 1) وفي حالة تساوى الأصوات يرجح الجانب الذي فيه صوت الرئيس.

قطاع الدراسات العليا والبحوث

- ينسحب العضو عند اتخاذ القرار حالة تضارب المصالح ويشار لذلك لرئيس الاجتماع قبل المراجعة ويسجل في محضر الاجتماع
- ويجوز في حالة الضرورة دعوة اللجنة للاجتماع بكافة أعضائها بناء على دعوة من رئيسها.
- ويصرف لأعضاء اللجنة ورئيسها بدل جلسات بحد أقصى مرة واحدة في الشهر بواقع 300 جنية.
- قرارات اللجنة ملزمة ووجوبية لكافة كليات الجامعة والأقسام العلمية وجميع الباحثين ولايجوز مخالفتها أو الخروج عليها.
- تبلغ قرارات وتوصيات اللجنة لرئيس الجامعة وتعرض محاضر جلساتها عليه للعرض على مجلس الجامعة للمصادقة عليها وتعتبر نافذة فور اعتمادها لها.
- يجوز لرئيس اللجنة الاستعانة بمن يراه من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة كمستشار علمي عند الحاجة.

مادة (10) لجان أخلاقيات البحث العلمي بالكليات.

تنشأ بكل كلية من كليات الجامعة لجنة فرعية لمراجعة أخلاقيات البحث العلمي بها تعمل على تحقيق ذات الأهداف المشار إليها بالمادة (5) من هذه اللائحة، بقرار من عميد الكلية بعد موافقة مجلس الكلية بناء على اقتراح لجنة الدراسات العليا والبحوث وتعمل هذه اللجان تحت اشراف اللجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي بالجامعة التي تقوم بإعتماد محاضر جلساتها.

وتشكل لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالكلية من عدد من الأعضاء يتراوح بين 5 - 11 عضوا على النحو التالي:

- 1- وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث (رئيسا للجنة)
- 2- استاذ / أستاذ مساعد ممثل عن كل قسم علمي بالكلية بالتناوب ويختار رئيس اللجنة أحدهم مقررًا للجنة.
- 3- عضو قانوني (أحد أعضاء هيئة التدريس بكلية الحقوق أو موظف الشؤون القانونية بالكلية)
- 4- مدير ادارة الدراسات العليا بالكلية (امينا للجنة)
- 5- ويجوز للجنة اقتراح ضم عضوان من ذوي الخبرة الى عضوية اللجنة من داخل الكلية او خارجها يرشحه عميد الكلية وموافقة رئيس اللجنة العليا (أخلاقيات البحث العلمي)

قطاع الدراسات العليا والبحوث

مادة (11) انعقاد اللجنة الفرعية بالكليات واتخاذ القرارات.

- تعقد اللجنة اجتماعاً مرة كل شهر ويكون الاجتماع صحيحاً بحضور أغلبية الأعضاء (النصف+1) وفي حالة قيام مانع قانوني لدى أحد الأعضاء (سفر مدة تزيد على ثلاثة أشهر أو وقف عن العمل أو وفاة أو استقالة.... الخ) يتم اختيار عضواً آخر بدلاً منه من ذات الكلية ممن تتوافر في حقهم شروط العضوية بهذه اللائحة ويصدر قرار ضمه للجنة من عميد الكلية بعد موافقة لجنة الدراسات العليا بناء على الطلب من وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث (رئيس اللجنة).
- تصدر قرارات اللجنة بالأغلبية البسيطة (نصف عدد الحضور +1) وفي حالة تساوى الأصوات يرجح الجانب الذي فيه صوت الرئيس.
- ينسحب العضو عند اتخاذ القرار حالة تضارب المصالح ويشار لذلك لرئيس الاجتماع قبل المراجعة ويسجل في محضر الاجتماع.
- ويجوز في حالة الضرورة دعوة اللجنة للاجتماع بكافة أعضائها بناء على دعوة من رئيسها.
- ويصرف لأعضاء اللجنة ورئيسها بدل جلسات بحد أقصى مرة واحدة في الشهر بواقع 200 جنية.
- على كل لجنة فرعية اتخاذ ما يلزم لاعتمادها من قبل الشبكة المصرية للجان أخلاقيات البحث العلمي (ENREC)

مادة (12) المبادئ العامة لحقوق الملكية الفكرية:

مع مراعاة ما ورد بقانون حماية الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 تتمثل المبادئ العامة لحقوق الملكية الفكرية في الالتزامات التالية.

1. يلتزم كل من يعمل بالبحث العلمي باحترام كافة الحقوق المتعلقة بالملكية الفكرية ويترتب على ذلك عدم استخدام بيانات، أو أساليب، أو نتائج، أو أفكار منشورة باسماء آخرين ونسبها الي غير اصحابها على نحو يتعارض مع اللوائح والقوانين أو القيم الاخلاقية كما يحظر الاعتداء على افكار الآخرين ونسبها الي غير اصحابها.
2. تؤول الاكتشافات العلمية وبراءات الاختراعات التي يتوصل اليها الباحثون اثناء عملهم بجامعة بنها الي الجامعة مع حفظ حقوق الباحثين الأصليين لهذه الاكتشافات.
3. تكون ملكية الرسائل العلمية بعد مناقشتها وما نتج عنها من ابحاث او اكتشافات للجامعة والفريق البحثي معاً ويحق للجامعة اتاحتها للاستخدامات البحثية والمراجعة العلمية.

قطاع الدراسات العليا والبحوث

4. يجب على الطالب عند نشره للرسالة العلمية او جزء منها ان يشير الي انتماءه لجامعة بنها بشكل صحيح.
5. لا يجوز للمشرف او لجنة الاشراف نشر اي جزء من الرسالة دون اظهار اسم الطالب كمشارك في البحث.
6. عدم اضافة اسم أى عضو هيئة تدريس غير من ذكر فى بروتوكول الرسالة أو البحث بدون تبريرات موضوعية يوافق عليها مجلس القسم ويدونه في محاضرة.
7. عدم حذف اسم اى عضو هيئة تدريس او معاون (مدرس مساعد أو معيد) أو طبيب مقيم او طبيب زائر ممن ذكر فى بروتوكول الرسالة او البحث بدون تبريرات موضوعية صادرة عن المجلس العلمى او الهيئة التابع لها البحث.
8. كتابة اسماء المشاركين فى بحث مستخلص من رسالة كالتالى: اسم صاحب الرسالة ثم المساعدين فى الاشراف من اعضاء هيئة التدريس ثم الاستاذ المشرف الرئيسى.
9. ان يكون الترتيب الاسماء بالبحوث بالتوافق بين كل المشاركين فى البحث أو المشروع البحثى.
10. عدم استخلاص بحث منفرد من اى رسالة علمية.
11. ضرورة تسجيل النقاط البحثية بمضبطة مجلس القسم لحفظ حق الملكية الفكرية لهذه النقاط بالنسبة للباحثين وأعضاء هيئة التدريس.

مادة (13) قواعد التعامل مع البيانات والمعلومات المتاحة:

- 1- يلتزم جميع من يعمل في البحث العلمي بالجامعة باحترام الخصوصية وسرية البيانات والمعلومات وان يتم التعامل مع كافة البيانات والمعلومات التي يحصلون عليها على نحو أخلاقي
- 2- يلتزم جميع العاملين في البحث العلمي بالاحتفاظ بسجل دقيق ومنظم وموثق للاجراءات البحثية التي يتبعونها والنتائج التي يحصلون عليها سواء المبدئية او النهائية وان يكون ذلك قابلا للفحص والتدقيق من الجهات ذات الصلاحية في الجامعة.
- 3- يلتزم جميع من يعمل في البحث العلمي بالاحتفاظ بالبيانات في شكلها الاصلي وان يتم تخزينها بطريقة امنه لا تعرضها للتلف مع مراعاة تحديث وسائل الحفظ.
- 4- يلتزم الباحثون بعدم تدوير او اعطاء البيانات التي يتم استخدامها بالبحث للآخرين الا بعد موافقة كتابية من الافراد او الجهة المانحة لهذه البيانات.
- 5- يجب عدم تسجيل أي مقاطع صوتيه او فيديو هات او صور للأفراد الذين يجرى عليهم البحث بغرض التوثيق والدراسة الا بموافقة واضحة وصريحة منهم.

قطاع الدراسات العليا والبحوث

مادة (14) قواعد البحوث على الانسان:

- 1- تلتزم الجامعة وجميع من يعمل في البحث العلمي بجميع الانظمة المتعلقة بالبحوث على الانسان ولوائحها التنفيذية في الدولة.
- 2- يلتزم الباحثون بعدم استغلال ظروف الانسان الذي يجرى عليه البحث باي شكل من الاشكال والا يكون تحت اي نوع من الاكراه او الاستغلال.
- 3- يلتزم الباحثون بعدم اجراء البحث على القاصر او ناقص الاهلية او المعاق الا اذا كانت هناك مصلحة لهذه الفئات وبعد الحصول على موافقة كتابية من ولي امره في ضوء القوانين واللوائح المنظمة.
- 4- يلتزم الباحثون بعدم اجراء البحوث التي يمكن ان تؤثر تأثيرا سيئا على المجتمع.
- 5- يلتزم الباحثون بشرح التجربة للمبحوثين وبيان اهدافها وطرق العمل والمخاطر بصورة واضحة وبلغة مناسبة لمستوى ثقافة المبحوثين ويتم تسجيل موافقتهم خطيا في نموذج خاص بذلك.
- 6- يلتزم الباحثون عند اجراء بحوث على الاطفال القصر اقل من 18 سنة، او كبار السن ،او ذوي الاحتياجات الخاصة او السجناء بالحصول على موافقة كتابية من ولي الامر او من يمثلهم قانونيا
- 7- يلتزم الباحثون في حالة وجود تعارض بين مصالح الباحثين والمبحوثين باعطاء اولوية لمصالح المبحوثين
- 8- يلتزم الباحثون باخبار المبحوثين عن درجة السرية التي سيتم التعامل بها مع المواد التي يقدمونها قبل المشاركة في البحث.
- 9- يلتزم الباحثون باحترام حق الافراد في رفض المشاركة في البحث كمبحوثين او الانسحاب من المشاركة دون التعرض لهم في اي مرحلة من مراحل اجراء البحث

مادة (15) ما يجب مراعاته عند اجراء بحوث او مشروعات بحثية طبية على متطوعين اصحاء او مرضي:

- يتقدم الباحث الرئيسي او من ينوب عنه من الباحثين الي لجنة اخلاقيات البحث العلمي بالكلية بطلب للحصول على موافقة اللجنة على اجراء البحث او المشروع البحثي الطبي او تسجيلات الماجستير والدكتوراة قبل القيام باجراء اي خطوة في البحث او التسجيل.

قطاع الدراسات العليا والبحوث

■ تتأكد اللجنة مما يلي:

1. التزام الباحث بالمحافظة على صحة الانسان
2. علاقة البحث بمشاكل المجتمع الصحية
3. المام الباحث بالأبحاث المنشورة في مجال البحث الماما كاملا ودقيقاً
4. انتهاء البحوث الاولية على حيوانات التجارب التي تسبق هذا البحث
5. وضوح اهداف وخطوات الدراسة في بروتوكول البحث المقدم الي اللجنة
6. اجراء البحث تحت اشراف طبي متخصص يتحمل المسؤولية كاملة وعلاج الاشخاص محل البحث ممن تستدعي حالتهم اثناء وبعد انتهاء البحث
7. الفائدة المرجوة من البحث تفوق المخاطر المحتمل حدوثها اثناء اجراء البحث ويتعين اعلام المبحوثين بالمخاطر المحتمل حدوثها اثناء اجراء البحث وتوقيع إقرار منهم بذلك.
8. حصول الباحث علي اقرار الموافقة المستنيرة من الاشخاص محل البحث
9. عدم اقتصار البحث على مجموعة او فئة معينة من البشر الا لاسباب علمية
10. تقديم بيانات صحيحة

مادة (16) ما يجب مراعاته عند اجراء بحوث على الحيوان والنبات:

- يتقدم الباحث الرئيسي او من ينوب عنه الي لجنة اخلاقيات البحث العلمي بالكلية للحصول على موافقة اللجنة على اجراء البحث قبل القيام باجراء اي خطوة في البحث
 - تتأكد اللجنة مما يلي:
1. التزام الباحث بالشروط الصحية لاعاشة الحيوانات خلال فترة التجربة: نظافة البيئة- التهوية السليمة- التغذية- عدد الحيوانات بكل قفص
 2. نوع الحيوانات ومراعاة الباحث التوفير في اعداد الحيوانات المستخدمة لكل تجربة بما يتناسب مع الفائدة المرجوة
 3. تحديد الباحث المسئول عن التعامل مع حيوانات البحث وخبرته السابقة في هذا الشأن
 4. التزام الباحث بالتخلص من الحيوانات بعد انتهاء التجربة بطريقة تتناسب مع القيم الدينية والانسانية ووفقا لشروط الصحة البيئية
 5. يلتزم الباحثون في حالة استخدام الحيوانات لاغراض البحث العلمي بالوسائل التجريبية العلمية وبطرق لا تسبب الما غير معتاد للحيوانات المجرى عليها البحث
 6. عدم الاستخدام السلبي للحيوانات المهددة بالانقراض

قطاع الدراسات العليا والبحوث

7. مراعاة نظم رعاية الحيوان في اثناء التجارب على الحيوان
8. اتباع الانظمة والاجراءات المنظمة للتعامل مع الكائنات المحورة وراثيا (حيوانات – نباتات)
9. عدم استخدام النباتات التي تضر بالتوازن البيئي للغطاء النباتي وكذلك النباتات المهددة بالانقراض
10. يلتزم جميع من يعمل في البحث العلمي بالمحافظة على البيئة والحد من التلوث وتوخي الحذر في عدم اجراء تجارب قد تؤذي البيئة.
11. مراعاة الباحث لاشتراطات الامن والسلامة داخل أماكن تنفيذ البحث.

مادة (17) تقديم الطلب للجنة:

تقوم لجنة الاخلاقيات بوضع صيغة طلب لمراجعة بحث علمي مقترح وتكون معلنة ومتاحة للسادة هيئة التدريس والباحثين ويمر تقديم الطلب بالخطوات التالية لأخذ الموافقة على تسجيلات واجراء بحوث او مشروعات بحثية:

1. الطلب: يسحب الباحث "طلب مراجعة اخلاقيات البحث العلمي المقترح" من اللجنة ويسجل فيه عنوان الرسالة او البحث او المشروع ويوقع ويؤرخ من الباحث الرئيسي ويقدم الطلب بعد استيفاء بياناته الي اللجنة لأخذ الموافقة، ويكون الباحث مؤهلا ومسئولا عن الجانب العلمي والاخلاقي للبحث
2. متطلبات الطلب والوثائق: التقدم بالوثائق التالية باللغة الانجليزية أو العربية (حسب طبيعة كل بحث)

أ- نموذج الطلب المقدم مؤرخا وموقعا به اسم البحث

ب- بروتوكول البحث المقترح (رسالة- بحث- مشروع بحثي) كاملا ومؤرخا واردا به الاعتبارات الاخلاقية الخاصة بالبحث، موضحا به:

- علاقة البحث بمشاكل بالمجتمع واهمية تطبيقه
- المراجع العلمية التي يستند اليها البحث
- ملخص خطوات عمل ومكان اجراء البحث
- وصف المادة المستخدمة في البحث: مكوناتها-تأثيرها
- نوعية وعدد الافراد المشاركين في البحث والمجموعة الضابطة ومعايير الاختيار والاستثناء
- حجم العينة المستخدمة في البحث
- الطرق الاحصائية المستخدمة في تحليل البيانات

ت. نموذج الموافقة المستنيرة (تقوم اللجنة بوضع النموذج) في حالة البحوث الطبية

قطاع الدراسات العليا والبحوث

- ث. تقرير (او وصف بالبروتوكول) عن كيفية حماية المشاركين في البحث اصحاء او مرضي من المخاطر المحتملة- كيفية الرعاية الطبية والتعويض نظير مشاركتهم في البحث- كيفية ضمان سرية المعلومات الشخصية للمشاركين في البحث (في حالة البحوث الطبية)
- ج. السيرة الذاتية للباحث او الباحثين حديثة وموقعة ومؤرخة للربط بين التخصص وموضوع البحث
- ح. الجهة الممولة للبحث (ان وجدت)
- خ. القرارات السابقة من لجان اخلاقيات اخري-ان وجدت- سواء بالرفض او الايجاب أو تقديم إقرار يفيد عدم تقديم البحث للجان أخلاقيات أخرى
- د. كيفية الاستفادة من النتائج

3. تقوم اللجنة بمراجعة البروتوكول المقدم اليها للتأكد من التزام الباحث بجميع البنود المطلوبة
4. يقوم الباحث بمتابعة اللجنة لأخذ الموافقة على البدء في اجراء البحث خلال شهر على الاكثر
5. يمكن للجنة طلب حضور الباحث لمناقشته إذا كانت هناك تعديلات للجوانب الاخلاقية للبحث المقدم.
6. يمكن للجنة طلب حضور أحد المستشارين المستقلين (حسب التخصص) لمناقشته وابداء الرأي إذا كانت هناك امور علمية تود اللجنة توضيحها في البحث المقدم.
7. تصدر اللجنة أحد القرارات التالية: الموافقة - طلب اجراء تعديلات- الرفض- تعليق أو انتهاء الموافقة اثناء متابعة البحث.
8. تقوم اللجنة بمتابعة البحث ويتقدم الباحث للجنة بأوراق المتابعة السنوية (سير البحث والنتائج) بعد مرور سنة على موافقة اللجنة او حسب خطورة البحث كما يقدم الباحث تقرير نهائي عند الانتهاء من البحث أو المشروع البحثي.

مادة (18) عناصر مراجعة البروتوكولات:

- الاعتبارات المجتمعية
- التصميم العلمي واجراء الدراسة
- القيمة العلمية والصلاحية العلمية
- المشاركين في البحث: العدل في الاختيار-الاحترام-تغليب المنافع على المخاطر
- رعاية وحماية المشاركين في البحث
- حماية سرية بيانات المشاركين في البحث
- عملية الموافقة المستنيرة (كلية الطب/التمريض/العلاج الطبيعي/ الطب البيطري)

مادة (19) التوثيق وحفظ السجلات

- تُوْرخ جميع وثائق لجنة الاخلاقيات المختلفة وتوضع في سجلات وتحفظ بواسطة المقرر وامين اللجنة ويكون مسئولاً عنها والحصول عليها واسترجاعها
 - مدة حفظ الوثائق: 3 سنوات بعد انتهاء الدراسة
- الوثائق الواجب حفظها:**

1. لائحة واجراءات عمل لجنة الاخلاقيات القياسية
 2. تقارير لجنة الاخلاقيات السنوية
 3. السيرة الذاتية لجميع أعضاء لجنة الاخلاقيات
 4. سجل دخل ونفقات لجنة الاخلاقيات ومكافآت الاعضاء
 5. الدلائل الارشادية التي وضعتها لجنة الاخلاقيات لتقديم الطلبات
 6. جدول اعمال ومحاضر اجتماعات لجنة الاخلاقيات
 7. جميع الوثائق المقدمة من مقدمي الطلبات والمكاتبات بين اعضاء اللجنة ومقدمي الطلبات او الجهات المعنية (الطالب والقرار والمتابعة)
 8. الاخطار باتمام البحث او تعليقه او انهاءه قبل الاوان والتقرير النهائي للدراسة
- مادة (20) العقوبات:**

في حالة وجود شبهة عدم امانة علمية او مخالفة لقواعد اخلاقيات البحث العلمي او اخلال في الضوابط وممارسات الأمانة العلمية او تضارب مصالح او نزاع بين افراد الفريق البحثي حيث ترفع الجهة المنوط بها الأبحاث (الكلية) تقريراً بالمخالفة الي رئيس اللجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي والذي بدوره يرفع الامر لرئيس الجامعة لاحالة الموضوع للتحقيق لتحديد الوقائع المشتبه بها واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.

مادة (21) القواعد المالية:

تتخذ اجراءات تخصيص حساب فرعي خاص للجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي لتحصيل الإيرادات واعتماد المصروفات بحساب البحوث العلمية بالجامعة ويتخذ مركز نظم المعلومات الادارية بالجامعة الاجراءات اللازمة للدفع الالكتروني لرسم فحوص البروتوكولات.

قطاع الدراسات العليا والبحوث

مادة (22) الإيرادات والمصروفات:

- 1- يحصل مبلغ 200 جنية مصري بالحساب الفرعي لصندوق حساب البحوث العلمية لمراجعة النواحي الفنية والأخلاقية لرسائل الماجستير والدكتوراه من طلاب الدراسات العليا
- 2- يحصل مبلغ 200 جنية مصرى بالنسبة لبروتوكولات البحوث العلمية المقدمة من هيئة التدريس (المدرسين والأساتذة المساعدين والأساتذة)
- 3- يحصل 1% من التمويل الكلى لأي مشروع بحثي ممول من الداخل او الخارج بحد أقصى 5000 خمسة آلاف جنية مصرى.
- 4- وتوزع حصيلة الإيرادات بشكل ربع سنوي بنسبة 40 % من الإيرادات للكلية توزع على الاقسام العلمية طبقا لعدد البروتوكولات التي تم تقديمها وذلك لصالح المعامل ومستلزمات تشغيلها و10% مقابل حضور الاجتماعات الدورية للجان (العليا- الفرعية)، 20% لصندوق حساب البحوث العلمية، 10% للإدارة العامة للدراسات العليا بالجامعة و 10% للإدارة الدراسات العليا بالكلية و10% مقابل فحص البروتوكولات (اللجنة العليا – اللجان الفرعية)
- 5- ويجوز قبول مصادر اخرى للتمويل والدعم بعد موافقة السلطات المختصة.
- 6- تراجع جميع الإيرادات والمصروفات سنوياً من خلال اللجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي وتنفذ ما تراه مناسباً بشأنها.

مادة (23) أوجه الإنفاق والمصروفات من حصة صندوق حساب البحوث:

تحدد أوجه الإنفاق والمصروفات لحصة صندوق حساب البحوث العلمية (20%) فيما يلي:

- 1- دعم تخصيص منح ومكافآت دراسية لطلاب الدراسات العليا.
- 2- دعم حوافز النشر العلمى فى المجالات العالمية لطلاب الدراسات العليا.
- 3- دعم حضور المؤتمرات العلمية لطلاب الدراسات العليا فى حالة أبحاث مقبولة تحمل اسم الجامعة.
- 4- دعم منح ومكافآت أو حوافز مادية أو عينية للباحثين المتميزين من اعضاء هيئة التدريس ومعاونيه وطلاب الدراسات العليا.
- 5- اية مصروفات اخرى تقرها اللجنة العليا ويعتمدها رئيس الجامعة.

مادة (24): تطبيق كافة القوانين والقواعد والاحكام المالية المتعلقة بضبط الموازنة العامة والرقابة عليها.

مادة (25): يعمل بأحكام قانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972م ولائحة التنفيذية فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه اللائحة، كما تطبق أحكام قانون حماية الملكية الفكرية رقم (82) لسنة 2002 بخصوص رسائل الماجستير والدكتوراه والبحوث والمشروعات البحثية.

مادة (26): يعمل بأحكام هذه اللائحة من اليوم التالى لاعتمادها من مجلس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث عليها.

قطاع الدراسات العليا والبحوث

المراجع:

1. القواعد المنظمة لآخلاقيات البحث العلمي – جامعة الملك سلمان 2015
2. قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري 82 لسنة 2002
3. القواعد المنظمة لآخلاقيات البحث العلمي والتزاماته – جامعة ام القرى 2019
4. دليل آخلاقيات البحث العلمي – جامعة مدينة السادات 2014
5. دليل آخلاقيات البحث العلمي – جامعة المنصورة الإصدار الثاني 2016
6. دليل آخلاقيات رعاية واستخدام حيوانات التجارب في التعليم والبحث العلمي – جامعة الاسكندرية 2018

نموذج التقديم
للجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي
(استرشادي)

Committee of Research Ethics
(Institutional Review Board, IRB)

قطاع الدراسات العليا والبحوث

القسم الاول : المعلومات العامة:

1- بيانات التواصل بالباحث الرئيس:			
1. الباحث الرئيس			
الاسم			
الرقم القومي	الكلية		
هاتف	القسم		
البريد الإلكتروني			
المشرف الدراسي إن وجد			
الهدف من البحث		☐ بحث علمي	
		☐ رسالة ماجستير	
		☐ رسالة دكتوراة	
2. هل هناك باحثين مشاركين وأعضاء للفريق البحثي؟			
☐ لا	☐ نعم		
الاسم	البريد الإلكتروني	الكلية / القسم	دورهم بالمشروع
التاريخ المتوقع لبدء الدراسة (يوم/ شهر/ سنة)		--- / --- / --- م	
التاريخ المتوقع لانتهاء الدراسة (يوم/ شهر/ سنة)		--- / --- / --- م	

قطاع الدراسات العليا والبحوث

القسم الثاني : بيانات البحث

1- عنوان المقترح البحثي	
	الإنجليزي :
	العربي :

أولا : ملخص البحث (أكتب فكرة البحث باختصار)
Abstract (Provide a short summary of the study)

ثانيا: عينة الدراسة (وصف دقيق للعينة)
Participants (Describe your subject populations)

ثالثا: يرجى تقديم وصف عن كيفية مساهمة هذه الدراسة في المعرفة الحالية في هذا المجال .

قطاع الدراسات العليا والبحوث

القسم الثالث : مخاطر ومنافع البحث المحتملة .

أولا : المخاطر

يرجى ذكر المخاطر المحتملة (جسدية ، نفسية ، اجتماعية) وكيف سيتم مواجهتها والتقليل منها مع ذكر لماذا لا توجد حلول بديلة:

ثانيا : المنافع المحتملة

يرجى مناقشة أية منافع محتملة للعاملين بالمجال العلمي أو للمجتمع.

قطاع الدراسات العليا والبحوث

القسم الرابع : الخصوصية والسرية:

أولا : جمع البيانات الشخصية

1. هل ستقوم أنت أو فريق البحث بجمع أو تحصيل أي من المعلومات الشخصية المذكورة أدناه:	
لا	نعم ☐
2. إذا "نعم" اختر ما ينطبق من البيانات التالية :	
☐ الاسم	☐ عنوان IP
☐ تاريخ الميلاد	☐ معرفات القياسات الحيوية
☐ البريد الإلكتروني	☐ صور/ تسجيل الصوت
☐ الهاتف ورقم الفاكس	☐ التوقيع ، وعينات على خط اليد
☐ الهوية	☐ أي معرفات أخرى لم يرد ذكرها أعلاه
☐ عنوان السكن	☐ أخرى

ثانيا : قائمة الأفراد الذين سيتم منحهم حق الوصول إلى البيانات الشخصية للفرد موضوع البحث

List of individuals who will be given access to personal data of research subjects

قطاع الدراسات العليا والبحوث

القسم الخامس : عملية الموافقة

1. الموافقة بعد التبصير: • هل ستستخدم وثيقة مكتوبة عن الموافقة بعد التبصير؟ ☐ نعم ☐ لا، أطلب التنازل عن الموافقة بعد التبصير ☐ لا تنطبق
2. تصريح خطي من الوالدين • هل ستطلب موافقة خطية من أولياء الأمور أو الأوصياء على الأشخاص المعرضين للخطر الذين شملهم البحث؟ ☐ نعم ☐ لا، أطلب التنازل عن الموافقة بعد التبصير ☐ لا تنطبق
3. برجاء إرفاق: ☐ المقترح البحثي كامل ☐ السيرة الذاتية للباحث الرئيس والباحثين المتعاونين محدثة وموقعة ومؤرخة. ☐ الوسائل المستخدمة لدعوة الإنسان موضع البحث بما في ذلك الإعلانات ☐ نموذج الموافقة بعد التبصير

قطاع الدراسات العليا والبحوث

القسم السادس : اقرار وتعهد الباحث

The researcher assures that

أولا : يتعهد الباحث بـ

☐ لا	☐ نعم	■ أخذ موافقة المشاركين في البحث The research team will obtain the consent of participants
☐ لا	☐ نعم	■ أخذ موافقة أوصياء المشاركين في البحث في حال كانوا أقل من 18 عام. The research team will obtain the consent of the parents or legal guardians for child/minor subjects in case they are under age
☐ لا	☐ نعم	■ أخذ موافقة أوصياء المشاركين في البحث في حال كانوا معاقين أو غير مؤهلين لمنح الموافقة The Principal Investigator will obtain the consent of the parents or legal guardians for child/minor subjects in case they are disabled
☐ لا	☐ نعم	■ إخبار المشاركين أو أوصياء المشاركين أن لهم الحرية في الانسحاب من البحث في أي وقت The participant will be informed that they have the rights to withdraw anytime in case he/she decide to stop participating in the study
☐ لا	☐ نعم	■ لن يكون هناك مخاطر (جسدية، نفسية، اجتماعية) على المشاركين The participants will not experience any risks including physical, emotional, psychological, or social risks
☐ لا	☐ نعم	■ لن يطلع على بيانات البحث غير فريق البحث Accessing to the data is limited to only members of the research team
☐ لا	☐ نعم	■ الاحتفاظ بسرية بيانات المشاركين في الدراسة The participants' data will be kept confidential
☐ لا	☐ نعم	■ في حال تطلبت الدراسة تسجيل صوتي أو مرئي، سيتم إخبار المشاركين في الدراسة وطلب الإذن منهم In case the study involves use of video or audio recording, the participants will be informed and the consent will be obtaining

ثانيا: أقرار الباحث الرئيس

أوافق على :

الالتزام بما ورد بقانون حماية الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 وكذلك القواعد المنظمة للجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي في جامعة بنها.

- 1- قرأت وأطلعت على القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بنها.
- 2- التأكد من أن كل الأشخاص المذكورين بالدراسة على دراية من الإجراءات الموضحة في دراسة الاقتراح.

التاريخ

التوقيع

اسم الباحث الرئيس

قطاع الدراسات العليا والبحوث

القسم السابع: يكمل عن طريق رئيس القسم بالكلية:

I consider that this research project has no significant ethical implications that are requiring full ethical review by the Standing Committee on the Ethics of Scientific Research.	☐	أنا أعتبر هذا المشروع البحثي ليس له أي آثار أخلاقية مهمة تتطلب مراجعة أخلاقية كاملة من قبل اللجنة الدائمة لأخلاقيات البحث العلمي.
I have checked and approved the key documents that are required for this research project (e.g. questionnaire, interview questions).	☐	لقد راجعت و أعتدت الوثائق الأساسية المطلوبة لهذا الاقتراح (مثل الاستبيان ، أسئلة المقابلة).
Name of the Head of the unit:		أسم رئيس القسم:
Email:		البريد الالكتروني:
Signature:		التوقيع:
Date:		التاريخ:

القسم الثامن: يكمل عن طريق لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالكلية.

This research project has been considered using the agreed Procedures of the Standing Committee on the Ethics of Scientific Research, and is now approved.	☐	تم النظر في هذا المشروع البحثي باستخدام الإجراءات المتفق عليها للجنة الدائمة لأخلاقيات البحث العلمي ، وقد تمت الموافقة عليها الآن.
This research project has not been approved due to the reason(s) given below.	☐	لم يتم اعتماد هذا المشروع البحثي للأسباب المذكورة أدناه:
Name		الإسم:
Email:		البريد الالكتروني:
Signature:		التوقيع:
Date:		التاريخ:

القسم التاسع: يكمل عن طريق سكرتير لجنة أخلاقيات البحث العلمي.

Code#		رقم الكود
Name		الإسم:
Signature:		التوقيع:
Date:		التاريخ: